ص ج/ ل ع/ ١١٥

الإدارة المركزية - الدائرة الإدارية المشتركة
رقم: ٤٥٧٣
ورد في: ٢٠٢٦/٧/٢٩

ص ج/ ٩/ ج

الادارة المركزية - امانة السر العامة
رقم: ج ج ٩
تاريخ: ٢٠٢٦/٧/٣١

الإدارة المركزية - مجلس الجامعة
رقم: ١٢٤٨
ورد في: ٣٠ حزيران ٢٠٢٦

الجامعة اللبنانية
الإدارة المركزية

وثيقة إحالة

1334 - 1339 - 1340

رقم التسجيل	جهة الارسال	أسباب الإحالة
ل/٤٤٥	**جانب رئيس المصلحة الادارية المشتركة**	نودعكم طلب عروض اسعار لتلزيم شراء مستلزمات الة التصوير Toshiba e-Studio 6528 a (خرطوشة حبر، كيس مخلفات الحبر وشريط كباس) في الجامعة اللبنانية، للتفضل بالإطلاع واجراء اللازم، في ٢٠٢٦/٧/٢٨ **رئيس دائرة اللوازم** **ريما منيمنة**

حضرة الرئيس،
نودعكم طلب عروض أسعار لتلزيم شراء مستلزمات آلة التصوير لزوم الجامعة اللبنانية سنداً لقانون الشراء العام رقم ٤٤/ ٢٠١٧ للتفضل بالاطلاع واتخاذ اللازم.
رئيس المصلحة الادارية المشتركة
زينا الفكري

للعرض على مجلس الجامعة
رئيس الجامعة اللبنانية
بسام بدران
٣٠ حزيران ٢٠٢٦

دائرة اللوازم
رئيس المصلحة الادارية المشتركة
زينا الفكري
١٤ ايلول ٢٠٢٦

PA 2

ر/٧٥٨

دفتر شروط طلب عروض أسعار لتلزيم شراء مستلزمات الة التصوير Toshiba e-Studio 6528 a(خرطوشة حبر، كيس مخلفات الحبر وشريط كباس) في الجامعة اللبنانية

القسم الأول
أحكام عامة بالعقد وتنفيذ الاستلام

المادة ١: تحديد الصفقة وموضوعها

١- تجري الجامعة اللبنانية – الادارة المركزية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم طلب عروض أسعار لتلزيم شراء مستلزمات الة التصوير Toshiba e-Studio 6528 a (خرطوشة حبر، كيس مخلفات الحبر وشريط كباس) في الجامعة اللبنانية وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تعتبر كلها جزأً لا يتجزأ منه.

٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

٣- تتم الدعوة الى هذا التلزيم عبر طلب عروض الاسعار من شركات مختصة بطريقة مباشرة.

٤- مرفقات دفتر الشروط:

الملحق رقم ١: مستند التصريح/ التعهد

الملحق رقم ٢: أ- نموذج عن ضمان العرض ب- نموذج عن ضمان حسن التنفيذ

الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة

الملحق رقم ٤: المواصفات الفنية المطلوبة

الملحق رقم ٥: جدول الأسعار

الملحق رقم ٦: التصريح عن أصحاب الحق الاقتصادي

٥- يعتبر طلب العروض هذا نافذًا ويستمر العمل به في حال دعوة ثلاثة عارضين على الاقل للاشتراك في الصفقة.

المادة ٢: طريقة التلزيم والارساء

١- يجري التلزيم على أساس تقديم أسعار.

٢- يسند التلزيم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم السعر الادنى للصفقة.

٣- إن المادة المطروحة للتلزيم محددة في الملحق (رقم -٤-المواصفات الفنية) نوعاً وكمّاً ومواصفات، ويجري تلزيمها وفقاً لما هو محدد في الملحق المذكور.

٤- في حال رفض المشترك لأي سبب مخالف لقانون الشراء العام أو يتعلق بمقتضيات الجهة الرقابية المعنية، يحق للادارة الاحتفاظ بعرض الاسعار دون أن يحق له المطالبة به.

٥- إذا تساوت الاسعار بين العارضين بعد اعطاء السلع اللبنانية أفضلية ١٠% المذكورة في المادة (١٤) أدناه يتم التلزيم الى العرض الأفضل من الناحية الادارية والفنية فإذا تساووا من الناحية الادارية والفنية أيضاً أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية عيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

هاتف: ٠١/٦١٢٨٣٠ – ٠١/٦١٢٨٣١ – صندوق بريد: ١٤/٦٥٧٣

المادة ٣: شروط مشاركة العارضين

١- يحق الاشتراك في هذه الصفقة فقط للعارضين المدعوين بموجب القرار رقم..... تاريخ ..... الصادر عن رئاسة الجامعة.

٢- يجب أن تتوافر في العارضين الشروط التالية ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولاً:الغلاف رقم(١) الوثائق والمستندات الإدارية الالزامية) من هذه المادة:

أ- ألا يكون قد ثَبُتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة إن وجدت.

ب- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء.

ج- الايفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي.

د- ألا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديريهم أو مستخدميهم المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفّقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم، وألا تكون أهليتهم قد أُسقِطت على نحوٍ آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الاقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.

ه- ألا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس.

و- ألا يكونوا قد حُكموا بجرائم اعتياد الربى وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مبرم.

ز- ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقريرية لسلطة التعاقد وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح.

ح- غير ذلك من الشروط التي تفرضها سلطة التعاقد في دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء والتي تتناسب مع الأعمال المطلوبة.

ي- التصريح عن أصحاب الحق الاقتصادي (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩).

٣- يُقدم العرض بصورة واضحة وجلية جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

٤- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل بالشروط المبينة فيه ويتعهد التقيّد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (ملحق رقم ١).

٥- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

٦- يحدد العارض في عرضه عنواناً واضحاً ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية الالزامية

يتوجب على العارض الذي يرغب بالاشتراك في هذا التلزيم أن يقدم المستندات التالية (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها) لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية باستثناء مستند السجل العدلي الذي يجب أن لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

أ- الشروط العامة الموحدة:

١- كتاب التعهد وفق النموذج المرفق موقعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. فقط مليون ليرة لبنانية، ويتضمن التعهد تأكيد العارض التزامه بالسعر وبصلاحية العرض.

٢- اذاعة تجارية يبيّن فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.

٣- التفويض القانوني إذا وقّع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الاذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب العدل.

٤- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

٥- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.
٦- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعًا، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
٧- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
٨- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
٩- افادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
١٠- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، أو الشركاء المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، والتوقيعات الجارية.
١١- افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت أن العارض ليس في حالة افلاس.
١٢- افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
١٣- ضمان العرض المحدد في المادة(٦) من هذا الدفتر، وفقاً للملحق رقم ٢ - نموذج - أ -.
١٤- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب /أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية(كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض،بصورة مباشرة أوغيرمباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
١٥- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
١٦- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية /جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...) .
١٧- مستند تصريح النزاهة موقعًا وفق الأصول من قبل العارض (ملحق رقم ٣).

ب - الشروط الخاصة بموضوع الصفقة:

١- العرض الفني وفقًا للمواصفات الفنية المطلوبة في الملحق (رقم ٤).
٢- على العارض أن يوقع على دفتر الشروط، وتوقيعه يعتبر بمثابة تصريح منه بقبول كافة الشروط المدرجة والتقيد بأحكامها بدون أي تحفظ.
٣- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن العارض يتعاطى الأعمال موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة لتقديمها في المناقصات الرسمية.

ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

- يقدم العارض بياناً بالأسعار وفقاً للملحق (رقم ٥) في دفتر الشروط الخاص على أن يتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالليرة اللبنانية مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقّع تجاهها.
- يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.
- في حال الاختلاف بين الارقام والاحرف يؤخذ بالسعر الافرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.
- يحق للجامعة اللبنانية زيادة او خفض كمية الصنف أو الأصناف المحددة في جدول الأسعار، بعد تلزيم عروض الأسعار، شرط أن لا تتعدى زيادة أو خفض الكميات النسبة المحددة في المادة ٢٩ من قانون الشراء العام، ولا يحق للعارض رفض أي طلب او تعويض مقابل هذا التعديل.

المادة ٤: طلبات الاستيضاح

أولاً: حول ملف التلزيم

١- يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملف التلزيم خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من تاريخ تقديم العروض ويرسل الايضاح خطياً وعلى الجامعة اللبنانية الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل أربعة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض، ويرسل الإيضاح خطياً في الوقت عينه من دون تحديد هوية مصدر الطلب، الى جميع العارضين الذين زودتهم الجامعة اللبنانية بملفات التلزيم.

٢- بإمكان الجامعة اللبنانية في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من أحد العارضين، أن تعدل ملف التلزيم بإصدار إضافة اليه. ويرسل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زودتهم الجامعة اللبنانية بملف التلزيم، ويكون ذلك التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين.

٣- إذا اصبحت المعلومات المنشورة في ملفات التلزيم او ملفات التأهيل المسبق مختلفة جوهرياً، نتيجة لإيضاح او تعديل صدر وفقاً لهذه المادة، فعلى الجهة الشارية ان تؤمن نشر المعلومات المعدلة بالطريقة نفسها التي نشرت بها المعلومات الأصلية وفي المكان نفسه، وأن تمدد الموعد النهائي لتقديم العروض او طلبات التأهل المسبق على النحو المنصوص عليه في الفقرة أربعه من المادة ٢٠ من هذا القانون.

٤ - إذا عقدت الجامعة اللبنانية اجتماعاً للعارضين، فعليها أن تضع محضرًا لذلك الاجتماع يتضمن ما يُقدّم فيه من طلبات استيضاح حول ملفات التلزيم، وما تقدمه هي من ردود على تلك الطلبات من دون تحديد هوية مصادر الطلبات. يُبلّغ المحضر لجميع العارضين الذين زودتهم الجامعة اللبنانية بملف التلزيم وذلك لتمكينهم من إعداد عروضهم على ضوء المعلومات المقدمة.

ثانياً: المعلومات المتعلقة بالمؤهلات والعروض

١- يمكن للجنة المناقصات في أي مرحلة من مراحل اجراءات التلزيم ان تطلب خطياً من العارض ايضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

٢- تصحح اللجنة أي اخطاء حسابية محضة تكتشفها اثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط وتُبلّغ التصحيحات الى العارض المعني بشكل فوري.

٣- لا يمكن طلب اجراء او السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية الى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوف للمتطلبات مستوفيًا لها.

٤- لا يمكن اجراء أي مفاوضات بين اللجنة والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات او بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز اجراء تغيير في السعر أثر طلب استيضاح من أي عارض بموجب هذه المادة.

٥- تدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل اجراءت الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.

المادة ٥: مدة صلاحية العرض

١- صلاحية العرض ستون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

٢- يمكن للجامعة أن تطلب من العارضين، قبل إنقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة، ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.

٣- على العارضين الموافقين على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنّه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.

٤- يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان العرض. ويكون التعديل أو سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجامعة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

٥- لا يحق للعارض سحب أو تعديل عرضه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتقديم العروض وانتهاء فترة صلاحية العرض.

٦- لا يجوز للعارض الذي مارس حقّه بسحب العرض أن يتقدم بعرض جديد في التلزيم نفسه. كما يتاح للعارض تقديم طلب لتعديل عرضه مرة واحدة فقط.

٧- في حالة طلب سحب العرض تعاد العروض دون فتحها لأصحابها بعد جلسة فض العروض.

المادة ٦: ضمان العرض

١- يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ / ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل. ل. فقط أربعماية مليون ليرة لبنانية.
٢- تُحدد صلاحية ضمان العرض بإضافة /٢٨/ ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
٣- يجدّد مفعول ضمان العرض تلقائياً الى أن يقرر إعادته الى العارض.
٤- يعاد ضمان العرض الى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ والى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التلزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة ٧: ضمان حسن التنفيذ

١- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة عشرة بالمائة (١٠%) من قيمة العقد.
٢- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز /١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ يصادر ضمان العرض.
٣- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمدًا طوال مدة التلزيم، ويحسم منه مباشرة دون سابق انذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم الى حين ايفائه بكامل الموجبات.
٤- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزيم واتمام الاستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الادارة من أن التلزيم جرى وفق الأصول.

المادة ٨: طريقة دفع الضمانات

١- يدفع ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين أنه قابل للدفع غب الطلب نقداً وفوراً (حساب مصرفي Fresh)، ويقدم ضمان العرض وضمان حسن التنفيذ بإسم طلب عروض أسعارلتلزيم شراء مستلزمات آلة التصوير Toshiba e-Studio 6528 a(خرطوشة حبر، كيس مخلفات الحبر وشريط كباس) في الجامعة اللبنانية.
(ملحق رقم ٢- أ) و(ملحق رقم ٢- ب).
٢- لا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يقدم ضمن العرض أو بإيصال معطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة ٩: تقديم العروض

١- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الثالثة أعلاه ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار (الملحق رقم ٥) كما هو مطلوب في البند ثانياً من المادة الثالثة أعلاه ويذكر على ظاهر كل غلاف:
- الغلاف رقم ()
- اسم العارض وختمه
- محتوياته
- موضوع الصفقة
- تاريخ جلسة التلزيم

٢- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم الادارة المركزية عند تقديم العرض مختوم ومُعنون باسم الجامعة اللبنانية - المتحف ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم/الشهر/السنة/ الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة او إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على المغلفات الثلاثة بواسطة الحاسوب على ستكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه الى الجامعة اللبنانية.
٣- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المقفل أو باليد مباشرة الى الادارة المركزية للجامعة اللبنانية.
٤- يحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما تنص عليه االدعوة المتعلقة بهذه الصفقة والمبلغة للعارضين المدعوين للإشتراك في طلب عروض الأسعار هذا بطريقة مباشرة.
٥- تزوّد الجامعة اللبنانية العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة الى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
٦- تحافظ الجامعة اللبنانية على أمن العرض وسلامته وسرّيته وتكفل عدم الاطلاع على محتواه الا بعد فتحه وفقاً للأصول.
٧- لا يفتح أي عرض تتسلمه الجامعة اللبنانية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.
٨- لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.